

أضواء البيان

@ 181 يدخل في تأليف القرآن : فما طنك بسائر الأحكام ؟ وإلى الشبه المذكور أشار في

مراقي السعود بقوله : وَإِن لَّكَ لَم فِي الْأَسْمَاءِ نِعَامٌ لِّعِبْرَةٍ نَّسْتَقِيكُمْ °

مَسْمُومًا فِي بَطُونِهِ مِنْ بَيْتِنِ فَرُثٍ وَدَمٍ لِّسَيْدِنَا خَالِصًا سَائِغًا

لِلشَّارِبِينَ { وقد قدمنا في أول سورة (براءة) كلام ابن العربي الذي قال فيه :

ألا ترى إلى عثمان وأعيان الصحابة كيف لجؤوا إلى قياس النسبة عند عدم النص ، ورأوا أن

قصة (براءة) شبيهة بقصة (الأنفال) فألحقوا بها ، فإذا كان القياس يدخل في تأليف

القرآن : فما طنك بسائر الأحكام ؟ وإلى الشبه المذكور أشار في مراقي السعود بقوله : % (

والشبه المستلزم المناسبا % مثل الوضو يستلزم التقريبا) % (مع اعتبار جنسه القريب %

في مثله للحكم لا للغريب) % (صلاحه لم يدر دون الشرع % ولم ينط مناسب بالسمع) % (

وحيثما أمكن قيس العلة % فتركه بالاتفاق أثبت) % (إلا ففي قبوله تردد % غلبة الأشباه

هو الأجود) % (في الحكم والصفة ثم الحكم % فصفة فقط لدى ذي العلم) % (وابن عليه

يرى للصوري % كالقيس للخيل على الحمير) % .

واعلم أن قياس الطرد يصدق بأمرين . لأن الطرد يطلق إطلاقين : يطلق على الوصف

الطردي الذي لا يصلح لإناطة حكم به لخلوه من الفائدة . كما لو ظن بعض القائلين بنقض

الوضوء بلحم الجزور : أن علة النقص به الحرارة فألحق به لحم الطهي قائلاً : إنه ينقض

الوضوء قياساً على لحم الجزور بجامع الحرارة . فهذا القياس باطل . لأنه الوصف الجامع

فيه طردي . ومثله كل ما كان الوصف الجامع فيه طردنا وهو أحد الأمرين للذين يطلق عليهما

قياس الطرد . .

والأمر الثاني منهما هو القياس الذي الوصف الجامع فيه مستنبطاً بالمسلك الثامن المعروف

(بالطردي) وهو الدوري الوجودي ، وإيضاحه . أنه مقارنة الحكم للوصف في جميع صورة غير

الصورة التي فيها النزاع في الوجود فقط دون العدم . والاختلاف في إفادته العلة معروف في

الأصول . .

واعلم أن القياس وما يتعلق به موضح في فن أصول الفقه والأدلة التي تدل على أن الوصف

المعين علة للحكم المعين هي المعروفة بمسالك العلة ، وهي عشرة عند من يعد منها إلغاء

الفارق ، وتسعة عند من لا يعدده منها ، وهي : النص ، والإجماع ، والإيماء ، والسير

، والتقسيم ، والمناسبة ، والشبه ، والدوران ، والطردي ، وتنقيح المناط ، وإلغاء الفارق ،

والتحقيق أنه نوع من تنقيح المناط كما قدمنا . وقد نظمها بعضهم بقوله : وقد نظمها

بعضهم بقوله : % (مسالك علة رتب فنص % فإجماع فإيماء فبر) % % (مناسبة كذا مشبه
فيتلو % له الدوران طرد يستمر) % % (فتنقيح المناط فألغ فرقا % وتلك لمن أراد الحصر
عشر) %